الظهير البربري

أكبر أكذوبة سياسية في المغرب المعاصر

تأليف: مونيب محمد

حوار أجراه موحا مخلص

الظهير البربري

أكبر أكذوبة سياسية في المغرب المعاصر

تأليف: مونيب محمد

حوار أجراه موحا مخلص

سؤال :

لقد اعتبرت الحركة الوطنية "الظهير البربري" الذي جعلت منه " أسطورة مؤسساتية" عاملا للتفرقة. هل لهذا الموقف حظ من الحقيقة؟

جواب :

قبل الإجابة على سؤالكم وحتى نكون واضحين، أرى لزاما التأكيد على مسألة جوهرية في هذا الشأن، تتعلق بالتركيز على عدم وجود أي نص تشريعي ضمن القوانين التي صدرت في عهد الحماية يحمل اسم "الظهير البربري" وأن الموضوعية و النزاهة الفكرية تقتضيان تسمية الأشياء بأسمائها تلافيا لكل تضليل أو تأويل حتى يكون المرء على بينة من حقيقة الأمر، ومن شاء بعد ذلك أن يوجه للنص انتقادات فذلك شأنه. إلا أن النزاهة الفكرية هي التي كانت تنقص أتباع عبد اللطيف اصبيحي الذين أحدثوا ضجة حول الموضوع.

إن الاسم الحقيقي الذي أطلقه المشرع على هذا الظهير هو الظهير المنظم لسير العدالة بالقبائل ذات الأعراف الأمازيغية والتي لا توجد بها محاكم لتطبيق الشريعة، صدر في ثمانية فصول ويحمل "طابع سيدي محمد" ملك المغرب.

أما القرار الوزاري الصادر بتاريخ 8 أبريل 1934 تطبيقا للظهير المذكور فقد استعمل اصطلاح "تنظيم المحاكم

منشورات مؤسسة تاوالت الثقافية 2003
http://www.tawalt.com
كاليفورنيا ـ الولايات المتحدة الأمريكية

العرفية" الاصطلاح المتداول رسميا آنذاك Les tribunaux continués.

فالأمر بالنظر للنصوص القانونية ينحصر فقط في تنظيم القضاء العرفي دون شيء آخر، ولم يتضمن هذان النصان تماما ما يسمح بربطهما بمشروع التقسيم بين العرب والأمازيغ أو أي مشروع من هذا القبيل. غير أن التسمية المستعملة من طرف العديد من السياسيين والمسؤولين الحزبيين، وخاصة أعضاء حزب معين، هي تسمية ذات صبغة عرقية إيديولوجية تبرهن على ضوء النعت الذي تلصقه بالظهير أن المستهدف ليس التنظيم القضائي للبلاد، الموضوع من طرف المستعمر أو المحاكم العرفية، بل الأمازيغ، رغم أن الأغلبية الساحقة منهم لم تكن معنية بهذا النص التشريعي شأنهم في ذلك شأن باقي المغاربة. وجدير بالذكر أنه لم يفت هؤلاء السياسيين والمسؤولين المدلول العرقي للتسمية التي فرضوها، بل ذهبوا إليها قصدا وأصروا على استعمالها من أجل الهيمنة ولفرض إيديولوجية معينة ترمي إلى تصنيف المواطنين المغاربة إلى عرب متحضرين واعين بهويتهم وعقيدتهم وحريصين على الدفاع عنها و"بربر" بدائيين متخلفين هم لعبة بين أيدي المستعمر ومصدر لكل شر. وانطلاقا من هذا الموقف تقع على الطرف الأول "النير" والذي تقوده بطبيعة الحال النخبة البرجوازية مسؤولية ممارسة الوصاية على "البربر" حتى لا يخربوا بيوتهم بأيديهم. ويتجلى ذلك في اللطيف الذي يرمز إلى تفوق العرق العربي و الذي ردد احتجاجا على صدور

الظهير، فاليقظون حماة الدين والوطن والصامدون أمام دسائس المستعمر هم العرب والضالون الغير الفاطنين بمكائد العدو هم الأمازيغ الذين لم تستسلم آخر قبائلهم حتى 1934!!

فمهما كانت نوايا فرنسا فان التشكيك في إيمان و وطنية الامازيغ رغم ما بدلوه و يبدلونه من تضحيات جسام دفاعا عن مقدسات البلاد ليس له مبرر سوى أنهم ليسوا عربا وهو موقف عنصري خطيا و خيانة خاصة في تلك المرحلة الحاسمة من تاريخ الوطن.

أما الأمازيغ فيكفيهم اعتزازا أن ذوي الرصاص لم يكد يسكت بجبالهم حتى انطلق من جديد ليرغم المستعمر على الخضوع لإرادة الشعب، علاوة على أن أكثر من 80% من المقاومة المسلحة المغربية كانت من فعل أمازيغي (الثورة الخامسة). بينما تبرأت الحركة البرجوازية علانية. وكأن الدهر أراد أن ينصف الأمازيغ فأفسح المجال لأحد المناضلين منهم، امبارك البكاي ليوقع باسم المغرب مع فرنسا عقد استقلال البلاد.

هذا و كتب لافوينت (G Lafuente) في هذا الصدد : " أن متزعمي الحركة ضد الظهير رغم الجدل المفتعل حول المسألة لم يعيروا أي اهتمام لمصير إخوانهم البربر الذين هم في نظرهم أناس أميون، خشنون و غير متمدنين".

وتتجلى هذه النظرة الاحتقارية من قبلهم اتجاه

تصرفات فرنسا ضد المواطنين، فبينما كانوا يصعدون من الاحتجاج في مقالاتهم المنشورة بالخارج بسبب المعاملة السيئة التي تعرض لها أفراد منهم لدى سلطات الحماية حين ألقي القبض عليهم نراهم يغضون الطرف عن المجازر التي قام ويقوم بها الجيش الفرنسي بجبال الريف و الأطلس و التي ما هي في الحقيقة سوى حربا صليبية من نوع جديد.

و عادة، يتابع في الدول الديمقراطية أمثال هؤلاء الذين يقومون بتحريض عرقي أمام المحاكم لمعاقبتهم أمام المحاكم طبقا للقوانين ولجعل حد لتصرفهم. وبما أنهم يصرون على هذا السلوك حتى الآن رغم ما في ذلك من قدح وجرح لعواطف أغلبية المواطنين. فلن يبقى أمام أمازيغي يشعر بخزي أمام تصرف أتباع اصبيحي من إطلاق اسم ظهير الحركة العرقية الشوفينية أو البورجوازية الفاسية على هذا الظهير بدوره.

وحتى تكون لنا فكرة دقيقة حول هذا الظهير ينبغي وضعه في إطاره الحقيقي؛ وهو التنظيم القضائي للمملكة، إذ كل ما كتب خارج هذا الإطار ما هو إلا افتراضات وادعاءات ترمي فقط إلى خدمة أغراض لا علاقة لها بمضمون الظهير الذي ينعتونه بالمشؤوم في كتاباتهم خطبهم و كأن الظهائر الأخرى التي صدرت في عهد الاستعمار هي في نظرهم تبشر بالخير و اليمن للبلاد.

لقد صدرت في عهد الحماية عدة ظهائر أساسية

تتعلق بالتنظيم القضائي في المجالين الآتيين:

I ـ القضاء الفرنسي أو العصري :

صدر ظهير 12 شتنبر 1913 بتحديد اختصاصات المحاكم الفرنسية أو المحاكم العصرية كما تسمى أيضا. في ذلك الوقت، وكانت اختصاصاتها عامة تؤهلها للبث في كل ما هو مقنن، في استقلالية تامة عن الجهاز التنفيذي سواء على الصعيد المحلي أو المركزي و يعين قضاتها من طرف رئيس الجمهورية الفرنسية ويصدرون الأحكام باسمه.

وكان المسؤولون الفرنسيون يعتبرون هذه المحاكم من بين أهم إنجازاتهم بالمغرب الذي أصبح كما كانوا يدعون، بفضل سياستهم بلدا عصريا يتوفر على قوانين ومحاكم عصرية.

وكان يهدف المخطط القضائي الفرنسي إلى أن يشمل اختصاص هذه المحاكم كل مجالات القضاء بالمغرب بما في ذلك النطاق المخصص للقضاء التقليدي أو المخزني.

II ـ المحاكم المخزنية أو التقليدية :

تتضمن محاكم الباشاوات والقواد والقضاة والمحاكم العبرية التي صدرت في شأنها نصوص تنظيمية، وكانت هذه المحاكم ذات اختصاص محدود ينحصر في المجال الغير المقنن، كما أنها لا تتمتع باستقلالية. وقد كان المستعمر يعتبر هذا القضاء قابلا للزوال مع تطور البلاد. لذلك يرى أنه

لا داعي لإدخال أي تعديل أو إصلاح عليه بل تركه على ما هو عليه وتسخيره لأغراضه الاستعمارية حتى يقرر في شأنه، كي تشمل اختصاصات المحاكم الفرنسية كل مجالات القضاء مثل ما حدث بالجزائر حيث كان المسلمون كلهم يتقاضون أمام المحاكم الفرنسية، وجعلت من التخلي عن الشريعة الإسلامية التي تنضم الأحوال الشخصية للمسلمين شرطا للحصول على الجنسية الفرنسية.

كانت هذه المحاكم التقليدية خاضعة لمراقبة الجهاز الإداري المتمثل في مديرية الداخلية المكلفة بالشؤون الأهلية والتي يمثلها على الصعيد المحلي المراقب المدني أو ضابط الشؤون الأهلية، العقل المدبر لهذه المحاكم ؛ يوجهها ويراقبها حسب أغراضه ولا يمكن إصدار أي حكم في أية قضية كيفما كانت أهميتها قبل أخذ رأيه فيها ولقد كان المواطنون واعين بالأمر لذلك يطلقون على هذا المراقب الفرنسي اسم "الحاكم".

من جهة أخرى تم استكمال تنظيم القضاء التقليدي بإصدار ظهير 16 مارس 1930 المنظم لسير العدالة بالقبائل ذات الأعراف البربرية والذي رسم القضاء العرفي بالبلاد. هذا القضاء الذي يعتبر أقدم قضاء بالمغرب لاستمرار تطبيقه مدى العصور، وصموده أمام هزات الأحداث لآلاف السنين. وقد عارضت النخبة البورجوازية صدور هذا الظهير وألصقت به عدة تهم نذكر منها بالخصوص: إحداث تفرقة بين المغاربة و محاولة فرنسة و تنصير "البربر"، وإخراجهم

من طاعة الملك. لكن عند فحص هذا الظهير بموضوعية لا نجد فيه ما يمكن اعتباره عاملا للتفرقة بين المواطنين بل على العكس من ذلك جاءت الفقرة الأولى من الفصل الأول من الظهير لتفنيد مزاعم هذه التفرقة لتأكيده على أن مقتضياته تطبق على كل المغاربة رعايا صاحب الجلالة بدون استثناء، أمازيغيفونيون كانوا أم عربفونيون، مسلمون أو يهود، مدنيون أو قرويون، ويقول مضمون الفقرة : "إن المخالفات التي يرتكبها الرعايا المغاربة في القبائل ذات الأعراف البربرية بإيالتنا الشريفة والتي ينظر فيها القواد في بقية نواحي مملكتنا السعيدة يقع زجرها هنا من طرف رؤساء القبائل".

يتضح هنا أن الشرط الوحيد الذي وضعه المشرع للخضوع للقضاء العرفي هو تواجد المتقاضي بمنطقة الاختصاص الترابي للمحاكم العرفية، وعندما يخرج المواطن من دائرة نفوذها يصبح متقاضيا أمام المحاكم المخزنية، إذ لا توجد آنذاك محاكم عرفية بمدن وسهول المملكة. لأن الظهير لم يقتض ذلك. فكانت إذن هذه المحاكم ذات اختصاص ترابي لا اثني، ولو حصل عكس ذلك فنص الظهير على أن أعراف القبائل تطبق فقط على الأمازيغ دون سواهم لاقتضى الأمر اتخاذ إجراءات قانونية وإدارية لإثبات هوية من سيكون خاضعا لهذه المحاكم والعكس. والوسيلة الوحيدة لبلوغ هذه الغاية تكمن في إحداث كناش الحالة المدنية و أوراق تعريف إثنية، الطريقة التي لجأت إليها بعض الدول الاستعمارية بالبلدان الإفريقية

الخاضعة لسيطرتها للتمييز بين المواطنين بالإشارة إلى الانتماء العرقي أو القبلي في وثائقهم الإدارية والتي ما تزال سارية المفعول ببعض دول الشرق الأوسط التي تحرص على أن تضم وثائق مواطنيها انتماءهم الطائفي.

والواقع أن أي إجراء من هذا القبيل لم يترتب عنه تطبيق الظهير لأن المغاربة كما سلف ذكره كانوا خاضعين دون تمييز للمحاكم التي يتواجدون بمنطقة نفوذها عرفية كانت أم مخزنية.

إضافة الى أن الظهير يتعلق بإحداث المحاكم العرفية بالقبائل التي توجد بها محاكم شرعية و لا يشمل القبائل الأمازيغية الأكثر عددا التي كانت توجد بها المحاكم الشرعية مثل القبائل الخاضعة لنفوذ الكلاوي و التي يبلغ عدد سكانها حولي ست مائة ألف نسمة، والسبب راجع في هذه الحالة الى أن الكلاوي كان يكره العرف لا لأنه يغير على الشريعة الإسلامية بل لأن التجربة علمته أن استمالة شخص واحد يتولى القضاء أيسر بكثير من التعامل مع الجماعة.

كما يتجلى من هذا الفصل أن المحاكم العرفية التي تم إقرارها كانت تختص بالنظر في المخالفات التي "يقضي فيها القواد بالنواحي الأخرى من المملكة". الشيء الذي يؤكد أن تولي القضاء بالقبائل المخزنية كان من صلاحيات القواد الذين يصدرون أحكامهم طبقا لأعراف منطقتهم أو لاجتهاداتهم و لم قط كما تحاول الإيهام به دعاية حزبية

متحيزة بيد القضاة الشرعيين الذين كانوا يكتفون فقط بالبث في قضايا الأحوال الشخصية. ويحصل الفرق بين القضاءين العرفي و القائدي في أن الأول جماعي تختص فيه الجماعة المشرفة على شؤون القبيلة بإصدار الأحكام فيما يتميز القضاء الثاني بكونه فرديا يتولى فيه القائد صلاحية إصدارها.

ويمكن الجزم من خلال هذه الملاحظات أن القضاء في كلتا الحالتين كان يستمد جذوره من التقاليد والأعراف المغربية.

فكيف إذن، والحالة هذه، القول بأن ظهير 16 ماي 1930 يظم بذور التفرقة رغم أنه لم يقم سوى بتقنين وترسيم وضعية قائمة منذ عصور، إن الأمر لا يعدو أن يكون مجرد تهم صادرة عن نوايا مبيتة تغذيها الكراهية والاحتقار اللتين تكنهما الأنتليجانسيا البورجوازية لكل ما هو أمازيغي. ولا أدل على ذلك مما جاء في الرسالة التي سلمها وفد من النخبة الفاسية المعارضة للظهير، لجلالة الملك بقصره بالرباط في 23 غشت 1930، تتضمن ثلاثة عشر مطلبا ترمي في نظر أصحابها الى "إصلاح" الأوضاع ببلادنا و تكتسي أغلبيتها صبغة أصولية و عروبة لكن تتجلى من الرسالة أن النخبة تقبل ضمنيا احتلال فرنسا للمغرب لأنها لم تتعرض في أدنى شيء للحالة السياسية الناجمة عن هذا الاحتلال ولا عن طريق إنهائه رغم أنه مصدر كل المعاناة الحقيقية للمغرب. الموقف الذي تؤكده وثيقة المطالبة بالإصلاحات التي وجهتها هذه النخبة للسلطات

الفرنسية في دجنبر 1934 أي بعد انتهاء المقاومة المسلحة بجبال الأطلس و التي تهنيء فيها فرهسا على الانتصار و القضاء على "البرابرة المتمردين"

لقد أصر أصحاب هذه الرسالة على المطالبة بإغلاق المحاكم العرفية وتعويضها بمحاكم القواد التي لم تكن قط تطبق الشريعة الإسلامية بل كانت أداة جور غايته إرضاء أطماع القواد ومصالح المستعمر.

كما يتجلى من تلك الرسالة معارضة النخبة لتعليم الأمازيغية التي تعتبرها وسيلة لإخراج الأمازيغ من الإسلام وعن طاعة الملك، الأمر الذي كذبه الواقع لأننا نجد ضمن الوطنيين المناضلين قدماء ثانوية أزرو "البربرية"أمثال عبد الحميد الزموري و عبد الله بن عمر الرحماني وعمرو بنوزكري وهم من بين الموقعين على وثيقة المطالبة بالإستقلال ومحمد شفيق ومولاي أحمد بن الحسين وغيرهم في حين نلاحظ أن العديد من المتعاونين الكبار قد تلقوا تكوينهم من المعاهد الدينية، نذكر على سبيل المثال عبد الحي الكتاني و الإدريسي و المقرئ و عبد الله الفاسي ومحمد أشماعو. إن التربية الوطنية و الدينية ليستا حكرا على نمط من التعليم أو اللغة. فمازلت أتذكر رد أحد الوطنيين الفرانكفونيين على قاض فرنسي حين سأله:"أين تعلمت الوطنية" فكان رد الوطني :"في روائع الآداب الفرنسي".

ثم كيف يمكن تصور خلق كيان "بربري" انطلاقا من تقنين القضاء العرفي بمناطق موزعة عبر التراب الوطني

خاصة بنواحي شبه قاحلة لا تربطها أية روابط جغرافية فيما بينها. الأمر الذي استبعده المستشرق جاك بيرك الذي نفى أن تكون لفرنسا نية في هذا الاتجاه و كان يسمي تلك المناطق " مراكز للمتوحشين الطيبين" (Réserves pour de bons sauvages) ثم لو كان لفرنسا أي هدف من هذا النوع ما قدمت تضحيات جسام في الأرواح والعتاد لإخضاع القبائل الأمازيغية للنظام المركزي ثم الإقدام بعد ذلك على تشتيت ما كانت تعتبره إنجازا متوجا لعملها التهديئي بالمغرب. والأدهى من ذلك أن عمل فرنسا ذا الصيغة اليعقوبية (Jacobinisme) والمركزية السياسية والاقتصادية قد قضى على كل ما تبقى من التنظيم الديموقراطي و المساواتي داخل المناطق الأمازيغية بضمها إلى المراكز الإدارية والاقتصادية المتمثلة في سبعة عواصم جهوية للمملكة : الرباط ـ الدار البيضاء ـ فاس ـ مكناس ـ مراكش ـ وجدة ـ أكادير معجلة بإدماجهم داخل مجتمع آخر وتعريبهم لتتوفق بذلك في ما فشل فيه النظام المخزني عبر القرون. علاوة على هذا فان تنفيذ هذه الأطروحة لو كان الظهير يهدف إليها كانت ستؤدي إلى ترسيخ سياسة المغرب النافع والغير النافع وذلك بعزل العديد من القبائل الأمازيغية كالهنود الحمر بمناطق جبلية لا تسمن ولا تغني من جوع و لا تربط بينها أية روابط جغرافية محاطة بباقي مناطق المغرب التي يتركها المستعمر "لمن يضمر لهم الشر" (العرب)، والغنية بسهولها وأنهارها ومدنها وبحارها وموانئها وخيراتها الطبيعية.

أ هذه وسيلة لاستدراج الأمازيغ ؟ لا أظن. فالأطروحة لا تعدو أن تكون مجرد دعاية ترمي إلى جلب الأتباع.

و الخلاصة، يمكن الجزم في هذا الباب أن المجال القضائي المغربي في عهد الحماية كان يتميز بخضوع الحياة العمومية إنا للقوانين الوضعية الغربية أو العراف المخزنية أو القبلية بينما كانت الحياة الخاصة خاضعة بالنسبة للمغاربة للفه الإسلامي أو للأعراف القبلية.

سؤال :

هل يمكن بصدد الحديث حول هذا الظهير إعطاء التوضيحات عن اختصاصات المحاكم الفرنسية ؟

جواب :

بإعطاء الاختصاصات للمحاكم الفرنسية للنظر في مخالفات القوانين والمراسيم والقرارات والمقررات الإدراية وكذا النزاعات التي يثيرها تطبيق هذه النصوص أخضع المشرع كل الحياة العامة المغربية للمحاكم الفرنسية.

يمكن في هذا الشأن إعطاء بعض الأمثلة، نذكر منها بالخصوص احترام النصوص المتعلقة بتنظيم الجمعيات، الأحزاب، الشركات، الصحافة، العقود والالتزامات، الشغل، التأمين، إصدار الشيكات، السير ، التعمير، الماء الشروب، الربا، الغابات، القنص، الصيد البحري، الصحة... إلى غير ذلك. إضافة إلى ما ذكر يسند ظهير 12 شتنبر 1913

المنظم للقضاء بالمملكة لهذه المحاكم اختصاصات للبث في النزاعات الإدارية وكذا في كل القضايا المدنية والتجارية موضوع النزاع بين المواطنين المغاربة والفرنسيين أو رعايا فرنسا. كما يؤهل هذا النص المحاكم الفرنسية لاستدعاء الرعايا المغاربة للمثول أمامها وفق الشروط التي حددها القانون الفرنسي أو الظهير الذي ينص على قواعد خاصة في هذا الشأن.

ويمكن تقدير عدد الظهائر الصادرة في عهد الحماية بالآلاف دون المراسيم والقرارات، وتتضمن مئات الحالات التي تمس بالسيادة الوطنية جاعلة المحاكم الفرنسية تهيمن على مجال القضاء بالمغرب دون أن يثير هذا العمل أي استنكار من طرف النخبة البورجوازية أو أي رد فعل سياسي منها.

أكيد إذن أن المغاربة كانوا خاضعين للمحاكم الفرنسية دون استثناء منذ نشأتها في 1913. أما الانتظار حتى صدور ظهير 16 ماي 1930 للمطالبة بالتظاهر ضد الفصل السادس منه الذي ألغيت مقتضياته سنة 1934 بعد أن أتبثت التجربة أن القضايا الإجرامية المعروضى على تلك المحاكم جد ضئيلة وإثر توسيع اختصاص المحكمة العليا الشريفة وإعادة تنظيمها بظهير 8 أبريل 1934 الذي أحدث بمقتضى الفصل 2 منه غرفة جنائية عرفية فيعطي الدليل على جهل المناوئين لهذا الظهير للوضعية القانونية والقضائية بالمغرب أو على محاولتهم استغلال

سذاجة المواطنين بإيهامهم أن الأمازيغ هم وحدهم من سيخضعون للمحاكم الفرنسية، وأن هذا العمل يهددهم بالتنصير والفرنسة.

علاوة على أن المحاكم الجنائية الفرنسية التي أعطاها المشرع الاختصاص للنظر في الجرائم بمناطق نفوذها كيفما كانت هوية المتابع كانت متواجدة قبل صدور الظهير بالمناطق الأمازيغية التي يعنيها النص حيث رافقت التوغل العسكري الفرنسي وساهمت في قمع المقاومة بإصدار أحكام بالإعدام على المجاهدين لترهيب المواطنين وجعلهم يكفون عن محاربة المحتل دون أن يثير هذا العمل أدنى استنكار من النخبة الحضرية. ولم يقم ظهير 16 ماي 1930 سوى بتكريس أمر واقع وإضفاء صبغة قانونية على هذه المحاكم التي اعتبرتها فرنسا مسألة ذات أهمية وضرورية لطمأنة رعاياها الذين يستقرون بهذه المناطق للاستيلاء على أراضي المواطنين (David MONTRY HART). ولا أدري كيف استطاع متزعمو الحركة أن يتصوروا أن بإمكان هذه المحاكم الجنائية التي أحدثت من أجل القمع أن تتحول إلى أداة للتبشير عندما يتعلق الأمر بمتقاضين أمازيغيين.

والخلاصة، إن أولئك الذين ألصقوا التهم بظهير 16 ماي 1930 ما كادت تمر فترة من الزمن على حملتهم حتى أقدموا على وضع القوانين الأساسية لحزب الاستقلال لدى السلطات الفرنسية معلنين بذلك خضوعهم للقوانين

والمحاكم الفرنسية التي كانوا "يناوئونها" وهذا عمل طوعي لا إجباري، إذ الأحزاب والجمعيات كما سلف ذكره كانت خاضعة لهذه المحاكم، طبقا للفصل 20 من ظهير 24 ماي 1914 المنظم للجمعيات والذي يعطي الاختصاص للمحاكم الفرنسية للنظر في المخالفات التي قد ترتكبها بعض الجمعيات و المنصوص عليها في هذا الظهير و الفصل السابع من ظهير 20 يوليوز 1936 المنظم على أساس هذه الوضعية الجديدة يتحول الملك خليفة الله في أرضه والساهر على تنفيذ أوامره إلى مشرع كذلك يصدر القوانين الوضعية المقتبسة من التشريعات الغربية ليصبح المغرب بذلك دولة علمانية، يقصي الشريعة الإسلامية من المجال العمومي ويحصرها في المجال الخاص أو العائلي، رغم الاحتفاظ بمظاهر الدولة الإسلامية معتبرا تطبيق الشعائر الدينية ضمن الحريات الفردية لا دخل للدولة فيها بعد ما كان احترام هذه الشعائر في مقدمة اهتماماته الأساسية.

وابتداء من تاريخ هذه الدورية التي نصت على إجبارية نشر القوانين والتنظيمات باللغتين العربية والفرنسية انطلقت ازدواجية اللغة بالمغرب (عربية ـ فرنسا) لتكون ملزمة متجاهلة الأمازيغية لغة الأغلبية الساحقة من سكان البلاد. والغريب أن صاحب هذه الدورية لم يكن سوى المارشال ليوطي الذي كانت تتهمه النخبة البورجوازية بنهج "سياسة بربرية".

علاوة على هذا الأمر فإن الجريدة الرسمية كانت وسيلة لفرض تطبيق القوانين الفرنسية بالمغرب بمجرد أن تنشر بأعمدتها الظهائر أو مراسيم رئيس الجمهورية الفرنسية التي تأذن بتطبيقها ببلادنا، ومن الملاحظ أن هذا الإجراء لا يستهدف التقليص من سلطات الملك فحسب بل يمس في العمق السيادة الوطنية. و تمكن الإشارة في هذا الصدد على سبيل المثال لا على سبيل الحصر للقانون الجنائي الفرنسي الذي استمر تطبيقه من طرف المحاكم المغربية على المواطنين حتى سنة 1967 وكذا قانون العفو الفرنسي الذي كان نافذ المفعول ببلادنا طبقا لظهير 10 فبراير 1920.

لكن، لنعد الآن إلى سؤالكم الذي يتطلب المزيد من الوقت للإجابة عليه إذ الموضوع يسمح بإصدار مستند يتضمن مئات الأمثلة. لكني سنكتفي بذكر بعض القوانين للدلالة على ما قلته سابقا :

- يشير الفصل السادس من ظهير 12 غشت 1913 المحدث للمحاكم الفرنسية إلى أن هذه المحاكم تنظر في نطاق اختصاصاتها في الجرائم والمخالفات التي يرتكبها المستشارون المغاربة أثناء مزاولة مهامهم لدى المحاكم الاستئنافية الفرنسية بجانب القضاة الفرنسيين. وكان يقع اختيار هؤلاء المستشارين ضمن النخبة البورجوازية التي لم تشعر بأدنى حرج من هذا التصرف ما دام يدر عليها رواتب وامتيازات.

ـ و ينص الفصل التاسع منه على ما يلي :

تختص هذه المحاكم بالنظر في كل القضايا المدنية والتجارية التي يكون فيها معنيا مواطن فرنسي أو شخص ينتمي إلى فرنسا. وبما أنه كانت تقطن ببلادنا في عهد الحماية جالية أوربية تقدر بنصف مليون نسمة وأنه كان بيدها زمام الأمور وتسيطر على القطاع الاقتصادي، يمكن إذن تقدير خطورة هذا الفصل نظرا للعلاقات التي كانت تربط المواطنين المغاربة بهذه الجالية الأجنبية والتي ستنجم عنها بطبيعة الحال نزاعات يرجع اختصاص البث فيها للمحاكم الفرنسية، الأمر الذي يضطر المتقاضين إلى اللجوء إليها ليدافعوا عن حقوقهم. هذا وأترك لك الصلاحية لتقدير عدد المواطنين الذين اضطروا في فترة الحماية إلى طرق أبواب هذه المحاكم للمطالبة بحقوقهم.

- طبقا للفصل 3 من ظهير 12 غشت 1913 المتعلق بالتحفيظ العقاري تختص المحاكم الابتدائية الفرنسية بالنظر في النزاعات حول العقارات المحفظة وإن كان المتنازعون مواطنين مغاربة. وبما أن جل الأراضي المتواجدة داخل المدارات الحضرية تكاد تكون في ذلك العصر كلها محفظة فالملاكون العقاريون المغاربة المتواجدون بهذه المدارات يصبحون بطبيعة الحال خاضعين لمقتضيات هذا الفصل.

- بمقتضى الفصل 20 من ظهير 24 ماي 1914 المنظم للجمعيات تصدر المحاكم الفرنسية العقوبات الواردة في

الفصل 463 من القانون الجنائي الفرنسي على مرتكبي المخالفتين الواردة في هذا الظهير من ضمنها الخطب والتصريحات والدعوات أو قراءات وإلصاق وعرض ونشر مكتوبات كيفما كان نوعها ولو حدث ذلك داخل مقرات الجمعيات المرخصة، عندما يكون هدف هذا العمل التحريض على ارتكاب المخالفات أو الجرائم وهذا الظهير هو الذي كانت الأحزاب المغربية خاضعة له.

تزجر بناء على الفصل 41 من ظهير 30 أكتوبر 1930 المتعلق بالسير والمرور، المخالفات المنصوص عليها في هذا الظهير بالعقوبات الصادرة في الفصل 463 من القانون الجنائي الفرنسي.

ويكفي في هذه الحالة للمواطن أن يستعمل الطريق العمومي أو يمتطي دراجة أو يسوق سيارة أو يترك معزاة أو حمارا يقطع الطريق ليرتكب مخالفات السير ويصبح قابلا للمتابعات أمام محاكم 1913.

ـ تختص المحاكم الفرنسية بإنزال العقوبات المنصوص عليها في الفصل 463 من القانون الجنائي الفرنسي على مرتكبي مخالفات مقتضيات ظهير 11 شتنبر 1914 المتعلق باستبدال النقود الحسنية.

من يدخر هذه النقود؟ من يقوم بالمضاربات فيها؟

فالمضاربة في العملات ليست من عمل الفلاحين أو سكان الجبال الذين ما زالوا في غمار الحرب مع المستعمر.

فالنص التشريعي في هذه الحالة لا يمكن أن يعني سوى سكان الحواضر وخاصة الأثرياء منهم الذين كانوا بذلك أول من خضع للمحاكم الفرنسية.

ـ تصدر في حق مرتكبي المخالفات المنصوص عليها في ظهير 10 أكتوبر 1917 حول المحافظة على الغابات واستغلالها، العقوبات الواردة في الفصلين 140 و141 من القانون الجنائي الفرنسي.

ولسنا بحاجة إلى القول بأن سكان القرى جميعا معرضون خلال فترة الحماية يوميا للمتابعات من جراء هذه المقتضيات نظرا للعلاقات المتينة الموجودة بين حياتهم اليومية واستغلال الغابات.

ـ تختص المحاكم الفرنسية وحدها بالنظر في مخالفات ظهير 28 يناير 1918 المنظم لصنع وبيع الخبز وكذا الحلويات.

- تختص المحاكم الفرنسة وحدها لقمع مخالفات ظهير 20 يوليوز 1936 المنظم للمظاهرات بالشوارع العمومية طبقا للفصل السابع من الظهير.

و معلوم أن هذا النص التشريعي المشهور "بكل ما من شأنه" و المطبق ببلادنا حتى سنة 1996 وضع من طرف المستعمر لخلق الحريات العامة و مثل من جرائها أمام المحاكم الفرنسية و سجن العديد من المناضلين.

إذن، فالفصل السادس من ظهير 16 ماي 1930 بمثابة الشجيرة التي أريد لها أن تغطي الغابة و القيام بضجة حوله ولزوم الصمت عن العديد من الفصول الأخرى التي تهدف إلى نفس الغاية و هي تهميش القضاء المغربي وإخضاع المواطنين المغاربة للقوانين والمحاكم الفرنسية لايمكن الاستخلاص منه أن الدوافع نابعة من الغيرة الوطنية أو الدينية بل إن التصرف ناتج عن أغراض غير نبيلة.

و لا ننسى أن نذكر العديد من ابناء النخبة البورجوازية الذين تخرجوا من المعاهد الفرنسية و المتخصصون في القانون والمزاولون للمحاماة و من بينهم من تتضاهر ضد الظهير، فنتسائل أين كانوا يرافعون ؟ بالطبع، ليس أمام المحاكم الشرعية و إنما أمام المحاكم الفرنسية. ألم يكن يخشى عليهم من التنصير ؟

و أخيرا، كيف يمكن للتقاضي أمام المحاكم الفرنسية أن يكون وسيلة لإخراج الرعايا المغاربة عن طاعة الملك وجعلهم مواطنين فرنسيين في ظرف كان فيه رمز السيادة الوطنية نفسه خاضعا لهذا القضاء. وأتذكر في هذا الصدد أحد خطابات الحسن الثاني الذي أشار فيه إلى أن المحكمة الابتدائية الفرنسية بمراكش أصدرت ضد والده في عهد الحماية حكما في قضية تتعلق بالماء السقوي وامتثل للحكم احتراما منه للمقررات القضائية.

سؤال :

هل يمكن الحديث عن سياسة بربرية لفرنسا استنادا إلى هذا الظهير؟

جواب :

لمعرفة أبعاد الظهير يجب البحث عنها في الرسالة الملكية التي قرأها أئمة مساجد كبريات المدن المغربية أثناء صلاة الجمعة يوم عيد المولد النبوي الذي أحتفل به في 11 غشت 1930، وضح فيها أمير المؤمنين ما حدا به لإصدار هذا الظهير.

نورد هنا ترجمة لأهم فقرة من هذه الرسالة جاءت في كتاب السياسة البربرية لفرنسا و الحركة الوطنية لجيل لافوينت (La politique Berbère de la France et le mou-vement nationaliste) (Jilles LAFUENTE)

"وهكذا استمرت ممارسة هذه الأعراف عبر القرون وآخر من اعترف بها للقبائل الأمزيغية أبونا المعظم و المجد الذي لم يحدو في ذلك سوى حدو أسلافه لهدف واحد هو إعطاء الأمازيغ وسيلة تسوية مشاكلهم لتنمية الأمن فيما بينهم. ولا يمكن اعتبار هذه الالتفاتة كوسيلة للإدراة المخزنية. وقد قررنا بأنفسنا مثل هذه التدابير بظهيرنا الشريف. غير أن شبانا دون مستوى التمييز وغير واعيم بخطورة أعمالهم النافية للقانون يحاولون إيهام الناس بأن التدابير التي قررناها لا تهدف سوى إلى تنصير الأمازيغ. وقاموا لذلك بمغالطة الجمهور وحثوا الناس على التجمع

بالمساجد وقراءة اللطيف إثر أداء شعائرهم الدينية محولين بهذه الطريقة الصلاة إلى مظاهرة سياسية من شأنها إثارة البلبلة في النفوس.

إن جلالتنا لتستنكر تماما أن تتحول المساجد التي جعلها الله أماكن للعبادة إلى نوادي لاجتماعات سياسية يطلق فيها العنان لخلفيات فكرية وتنمو فيها نزوعات خاطئة ...".

وبعد هذا التوضيح من ملك قاد حركة التحرر ببلاده، ماذا يمكن لغيره أن يقوله في هذا الباب. هل نكذبه ونصدق هؤلاء ؟

أما المنصرين الكولونياليين فلهم أن يحلموا كما شاؤوا و قد بلغ الغرور بأحد البارزبن منهم المتشبتين بالتنصير و التوسع الكولونيالي الفرنسي الأب شارل ديفوكو (Charles DE FAUCAULD) الى أن يعتبر أن أول عمل منطقي ينبغي أن تحققه فرنسا بشمال أفريقيا هو التنصير و يجب أن يكون الغاية المستهدفة لضمان وجود دائم لا فرنسا بالمنطقة وإرجاع سكنها الى المسيحية)دين أجدادهم(. إلا أنه تم إغتياله بتمانراست بالجنوب الجزائري و لم يحصل على إقناع ولو طفل معوز بإقتناع المسيحية.

و يتجلى تشبث الكنيسة بهذه الأحلام التي كانت تراوضها في تنظيمها بقرطاج بتونس مؤتمرا كنائسيا احتفالا بمرور مئة سنة على احتلال الجزائر وتنظيمها

مظاهرة كبرى في شوارع المدينة شارك فيها ألآف الشبان الفرنسيين بزي الصليبيين، الحدث الذي إعتبره الكثير من المسلمين إعلان حرب صليبية ضد الاسلام بشمال أفريقيا.

لقد نسب فعلا بعض هؤلاء المنصرين لظهير 16 ماي 1930 أهدافا ترمي الى تنصير و فرنسة الأمازيغ، وجاء صدوره بعدمرور قرن على احتلال الجزائر لتي نزلت فيها الكنيسة بثقلها و بدلت كلما في وسعها من جهود لتنصير سكانها ولم نحصل خلال هذه الفترة سوى على نتائج جد هزيلة في الأوساط الفقيرة، اندثرت بعد استقلال هذا البلد.

فهل كان يظن أولئك الذين نصبوا أنفسهم حماة الإسلام أن بإمكان الكنية أن تحقق بالمغرب ما لم تدرك تحقيقه بالجزائر.

علاوة على أن هذا النص لم يأت صراحة بجديد حتى تنطلق منه مزاعم سياسية فالمغاربة كانوا خاضعين في أهم قضاياهم للمحاكم الفرنسية كما سلف ذكره سنوات عديدة قبل صدور الظهير، كما أن المؤسسات القضائية الأمازيغية كانت موجودة منذ القدم واحتفظت عليها كل الدول المتعاقبة على الحكم في المغرب، حتى التي كانت تعتبر منها أكثر تشددا في الدين مثل الدولة الموحدية. وكانت هذه المؤسسات القضائية مفتوحة في وجه الجميع بدون تمييز ولم تقم فرنسا سوى بإقرار هذا

الواقع.

و ليستطيع المرء القول بأنه بصدد سياسة بربرية للمستعمر كان يجب كما أبرز سالم شاكر ذلك في كتابه "البربر اليوم"، أن يجد نفسه أمام عدد من التدابير (التشريعية والتنظيمية والمادية) وغايات (Finalités) ترمي إلى تحقيق هدف استراتيجي محدد ومطروح بوضوح.

ولقد اتخذت مثل هذه التدابير في بداية القرن بالشرق الأوسط أولا : لما عزمت إنكلترا على فصل هذه المنطقة عن الخلافة الإسلامية فوضعت تخطيطا لما سمي فيما بعد بالثورة العربية وقامت بتشجيع شيوخ العرب على العصيان والتمرد ضد السلطان العثماني وأمدتهم بالأموال والعتاد والتأطير مع تقديم وعود بدعم تأسيس مملكة عربية، ولما تيسر لها الأمر بادرت إلى تقسيم المنطقة إلى دويلات تتصارع فيما بينها.

ثانيا : لما خططت فرنسا وإنجلترا المشبعتين بالروح الصليبية لخلق كيانين بتراب الشام، الأول لأقلية مسيحية والثاني لليهود، فشجعت لهذه الغاية بروز تمثيليات إثنية ودينية، كما شرعت في إنجاز تقسيم ترابي لخلق دولتين الأكثر توازنا بهذه المنطقة: لبنان وإسرائيل.

في المغرب لم تقم فرنسا بشيء من هذا القبيل طيلة فترة الحماية، فالظهير نفسه لم يعن سوى نسبة قليلة من الرعايا المغاربة، لا الأمازيغ كما تدعيه النخبة البورجوازية،

أما الأمازيغ المتواجدون بمدن المملكة والذين يمثلون فيها آنذاك أغلبية السكان، فقد كانوا خاضعين لمحاكم الباشوات والقضاة شأنهم في ذلك شأن باقي المواطنين إذ لم توجد ولو محكمة عرفية واحدة بمدن المغرب.

تضاف إلى هذا كونفدراليات القبائل الأمازيغية الخاضعة لسلطات القواد والتي كانت هي كذلك خاضعة للمحاكم المخزنية، وتوجد ضمن هذه الكونفدراليات بالجنوب المغربي قبائل إحاحان أكسيمن، إمسكين، أشتوكن، ماست... فلو كان هذا الظهير حقيقة يرمي إلى إحداث تفرقة بين المغاربة لكان الأمازيغ أول ضحية له لأن قبائلهم كانت تنقسم إلى قبائل عرفية وقبائل خاضعة للقضاء المخزني.

علاوة على أن فرنسا لم تقم خلال إقامتها بالمغرب بأي عمل ملموس لإبراز تمثيلية أمازيغية داخل المؤسسات الوطنية والمحلية (الجماعات المحلية، الغرف المهنية، مجلس الشورى الحكومة...) إذ كانت هذه المؤسسات كلها تسير حسب تقاليد مخزنية محضة. كما كان يقع اختيار مسيريها كالعادة من نفس الوسط الاجتماعي، أي ضمن النخبة البورجوازية بما في ذلك أعضاء الحكومة الذين لم يوجد من بين أعضائها ولو أمازيغي واحد، هذه الحكومة التي تتحمل مسؤولية كل ما حدق بالمغرب خلال أكثر من نصف قرن لأنها كانت أداة طيعة بيد فرنسا تستعملها منا شاءت للضغط على القصر لفرض إرادتها، فمشاريع

الظهائر كانت تقدم للملك باسم الحكومة الشريفة بعد عرضها على المجلس الحكومي ولم تجرؤ يوما هذه الحكومة أو أحد أفرادها على الوقوف ولو مرة واحدة في وجه المستعمر. كما لم يصدر أي تنديد من النخبة الفاسية الأندلسية ولم تحاكم بعد الاستقلال بسبب ما صدر منها من أعمال ضد مصلحة البلاد لأن أفرادها من أسر هذه النخبة.

فحتى الصحافة، لم تكن توجد ضمنها ولو جريدة واحدة باللغة الأمازيغية فالجرائد المتعاونة مع المستعمر كانت كلها باللغة العربية (السعادة، الوداد، الحرية...)

من جانب آخر أود أن أؤكد أن فرنسا لم تغفل عن التظاهر طيلة احتلالها للمغرب بالسهر على احترام التقاليد المخزنية و لو في خضم أزمتها مع القصر، فحتى عندما قررت تنحية ملك البلاد لم تتخل عن هذه القاعدة بل أصرت على أن ينفذ مخططها تحت عنصري الشعار المخزني: (القرآن ـ الحركة المخزنية) ويمثلهما عبد الحي الكتاني رئيس الزاوية الكتانية والباشا التهامي الكلاوي اللذين كانا حاملين للواء العصيان مدعيين انتماءهما لآل البيت كشريفين إدريسيين.

لقد بدأ التمرد بجمع العلماء والشرفاء ورؤساء الزوايا ورجال الدين لإصدار فتوى فحواها أن الملك غير صالح لتحمل مسؤولية أمير المؤمنين.

وعلى أساس هذه الفتوى قام المستعمر بحشد القواد

والباشوات والشيوخ والأعيان بمراكش ليطالبوا بخلع الملك، وتم بذلك إبعاده باسم الدين و بمساعدة من يدعون الدفاع عنه.

إن المستعمر كان يعتبر أن أحسن وسيلة لإدراك مبتغاه دون عناء هي الاحتفاظ على الأنظمة التقليدية واستقطاب المسؤولين عنها ليصيروا أداة لخدمة مصالحه فمستقبل المغرب لم يكن يهمه بقدر ما كان يحرص على توطيد علاقاته مع الأعيان بصيانة امتيازاتهم سيرا على المنهج الذي خطه المارشال اليوطي في خطاب ألقاه أمام القواد و الأعيان بمراكش في 11 أكتوبر 1912 بعد معركة سيدي بوعثمان التي انهزم فيها مولاي أحمد الهيبة و الذي وعد فيها القواد بتوسيع سلطاتهم و ضمان سلامتهم و سلامة ممتلكاتهم و طمأن الأعيان على مستقبلهم حتى يكونوا سندا له في إحكام سيطرته على البلاد ومن أجل هذا كان يعارض أية سياسة ترمي إلى تغيير التنظيمات الموجودة مخافة أن تترتب عنها عواقب تضر بمصالحه وحيث كان يجني من هذا المخطط مزايا أهمها تهدئة الخواطر والحفاظ على مصالحه المحلية المتمثلة في الأعيان، والتي تنبغي العناية بها لاستغلالها عند الحاجة.

و قد عبر المارشال اليوطي بوضوح عن هذا الموقف في رسالة وجهها في 12 دجنبر 1922 الى صديقه فكتور باروكاند Victor BARRUCAND نورد منها ما يلي :"أؤكد اعتقادي المتزايد في أن قوتنا و مستقبلنا بالمغرب يرتكزان

على سياسة محافظة تقليدية و متسلسلة لا على تطور ديموقراطي عصراني بل على العكس (G.LAFUENTE)

في هذا الإطار وتحت غطاء التظاهر بوقاية التقاليد والأعراف، احتفظت فرنسا بالقضاء المخزني والعرفي (أزرف) لاستخدامهما كوسيلة لإخضاع واستغلال الطبقات الشعبية وبالغت في هذا السلوك إلى درجة أصبحت فيه الوظيفة القضائية مرادفة للرشوة والظلم والتعاون مع المستعمر، الأمر الذي أطاح بسمعتها لدى المواطنين.

لقد ألحقت فرنسا بعملها هذا، أي بسماحها بارتكاب هذه التجاوزات باسم القانون وبرضى القوة الحامية، أكبر ضرر بالقضاء المغربي إضافة إلى تحطيم مؤسسة عمرت آلاف السنين وهي القضاء العرفي.

في هذا الإطار، أشير- إن سمحت لك الظروف مرة بزيارة جبال الأطلس - أن تسأل سكانها المسنين عن "الظهير البربري" فسيكون جوابهم لا شك : لم نسمع قط بشيء اسمه الظهير البربري، ولكن على العكس من ذلك إن حدثتهم عن "أزرف" (العرف) فسيكون ردهم: إن هذا القضاء ما زال عالقا بأذهاننا. ذلك أن منطقتهم إنما كان يحكمها العرف، ويمكن أن يأتوك بالعديد من الأمثلة عما عانوه بسببه من ظلم خلال فترة الاستعمار وعن سوء معاملة شيوخ القبائل وأن الاستقلال قد جعل حدا لمعاناتهم.

عكس ذلك وقعت بمنطقة القبائل بالجزائر أحداث مفادها أنه عندما شعرت فرنسا بأن أعراف القبائل تشكل عنصرا متينا للتضامن بين هذه القبائل وبالتالي تشكل خطرا على احتلالها لهذه المنطقة؛ حاولت القضاء عليها بإدخال القوانين الفرنسية بالمنطقة وبالخصوص القانون الجنائي الفرنسي لكن عارض السكان هذا القرار. فكلما ارتكب مواطن جزائري بجبال القبائل أو الأوراس جريمة وأدى المجرم ديتها بادرت عائلته بتسليحه ببندقية وتزويده بما يحتاجه من غذاء ثم ترميمه وترسله إلى الجبل قبل أن يتدخل رجال الدرك الفرنسي. وقد اتسعت رقعة هذه الظاهرة إلى أن بلغ عدد الملتحقين بالجبل قبل اندلاع الثورة الجزائرية والذين كان يطلق عليهم "لصوص الشرف" أكثر من 1300 شخصا مسلحا بجبال القبائل والأوراس. مشكلين مجموعات عسكرية تنتظر فقط الإشارة لإشهار الحرب على فرنسا، متأكدين من تضامن سكان الجبال. وكان العديد منهم محكوما عليه بالإعدام غيابيا. وأولئك هم الذين قادوا اندلاع الثورة الجزائرية سنة 1954 وشكلوا نواة جيش التحرير الجزائري.

من خلال هذه القصة إذن، يتضح أنه لولا الأعراف البربرية و"لصوص الشرف" المدافعون على هذه الأعراف ما كان هناك جيش تحرير جزائري؛ وهذا ما حدا بكريم بلقاسم الذي كان ضمن "لصوص الشرف" أن يصرح لصحفي سأله متى التحق بجبهة التحرير الجزائرية بقوله: "إن الجبهة هي التي التحقت بي".

لنناقش الآن ادعاءات المناوئين للظهير الذين يزعمون أن إصداره، وخاصة الفصل السادس منه، يهدف إلى تنصير وفرنسة الأمازيغ، وإخراجهم من طاعة الملك.

قبل التطرق إلى ما راج حول هذا الموضوع يجب التأكيد، بادئ ذي بدء للحسم في المسألة، على أنه لو صح ما أصرت النخبة البورجوازية على ترسيخه في أذهان الناس من أن الغاية من إلحاق الرعايا المغاربة الموجودين بالمناطق العرفية بالمحاكم الجنائية الفرنسية طبقا للفصل السادس من ظهير 16 ماي 1930 هي تنصيرهم وفرنستهم، الموقف الذي كان المحميون الخارجون عن طاعة الملك من أشد المتحمسين بفاس لترويجها، لكانت ضمن من وقع ضحية ذلك، لأن المغاربةكانوا بدون استثناء خاضعين للمحاكم الفرنسية منذ 1913، كما تؤكد ذلك العديد من النصوص التشريعية.

حقيقة أن لكل قانون أبعادا سياسية ترمي إلى وضع طابعها على المجتمع الذي يعنيه هذا القانون كالمجتمع المغربي مثلا.

من هنا، كان لابد أن نلاحظ تأثير القوانين التي أصدرتها الحكومات المتعاقبة على البلاد منذ الاستقلال خصوصا في مجالات التخطيط والتعريب وإحداث بعض المؤسسات مثلا. كما نستطيع بطبيعة الحال أن نصدر أحكاما على سلبيات وإيجابيات تطبيقها. لكن بما أن ظهير 16 ماي 1930 قد طبق لمدة ربع قرن رغم إصرار الحركة الوطنية على

إيهام المواطنين أن العمل به توقف بقراءة اللطيف. وكان يهدف حسب زعم مناوئيه إلى الفرنسة والتنصير، فلا بد منطقيا أن يترك بصماته بالمناطق التي كان يعنيها، بحيث كان يجب أن نجد بها أقلية فرنسية ومسيحية من أصل أمازيغي وكذا رهبانا أو كنائسا.

لكننا في الواقع لا نجد شيئا من هذا، لأن الأمر لا يعدو أن يكون أسطورة صنعتها مخيلات النخبة البورجوازية العاجزة عن الإتيان ولو بحجة واحدة تثبت مزاعمها.

حقيقة أن المبشرين الفرنسيين قاموا في عهد الحماية بالمغرب بنشاط تبشيري، كان مآله الفشل الذريع إذا استثنينا نجاحه في اعتناق المسيحية من طرف الأب يوحنا محمد عبد الجليل أخو المرحوم عبد الرحمان بن عبد الجليل أحد قادة حزب الاستقلال.و الذي بعثه اليوطي الى باريس لقضاء فترة تدريب بعد أن تم توظيفه بالإقامة العامة الفرنسية مع مجموعة من أبناء الأعيان.

لنتساءل أين كان يركز هؤلاء المبشرون نشاطهم؟ طبعا ليس بالمناطق الجبلية بل بكبريات مدن المغرب، كما أن مراكز التبشير لم تكن توجد بتافراوت، تاركا نتوشكا، أملاكو أو تينغير بل بالرباط والدار البيضاء، فاس، مكناس، مراكش، آسفي، حتى بلغ عدد هذه المراكز بالمغرب أكثر من عشرين مركزا أولتها الكنيسة جهدها باعتبارها أن ظروف التبشير متوفرة بها نظرا لأن الضغط المجتمعي بالمراكز الحضرية أقل إكراها على احترام التقاليد والأعراف من

المناطق الجبلية ولأن الاختلاط يساعد على الانحلال الخلقي والتفكك الاجتماعي والتشرد. بينما نجد على العكس من ذلك في الوسط القروي تضامنا اجتماعيا قويا وتشبثا بالقيم الأسروية والدينية. وأن الخروج عن سواء السبيل يواجه بالتهميش والطرد من القبيلة.

أظهرت في هذا الصدد دراسة اجتماعية أنجزت في ذلك العصر بالمغرب أن كثافة المؤسسات الدينية (المساجد، المدارس العتيقة، الكتائب القرآنية والزوايا) كانت أهم بالمناطق الجبلية الأمازيغية من مدن وسهول المملكة، وقد نلاحظ نفس الشيء بالجهات الأخرى من المعمور لأن الجبال كانت دائما عبر العصور الحصن الحصين وملجأ للديانات والتقاليد، ولهذا يمكن القول أنه إذا بدأنا نلمس يوما ما تراجع الدين بالمناطق الجبلية ليفقد تحكمه في سيرة الناس فمعنى ذلك أنه قد أصبح غريبا في السهول و الحواضر. و قد ورد في هذا الشأن في كتاب التحولات الاجتماعية بالأطلس الكبير-عجدامة مثالا لعلي أمهان :"ان ما يبهر الأمازيغي الهابط من المناطق الجبلية إلى السهول قصد العمل الثراء و النفوذ الاقتصادي لمشغليه العرب أما ما يصدمه فتصرفاتهم الاجتماعية و الدينية التي تتجلى في عدم مراعاة شهر رمضان وترك الصلاة و خيانة الأمانة و تعدد الزوجات التي تعتبر عيبا لقبيلة غجدامة.

ثم إن تهمة التنصير الملصقة بالظهير تسقط عند ملاحظة أساسية تتمثل في أن فرنسا ليست غبية إلى

درجة اختيار القمع عن طريق الحاكم كوسيلة لاستدراج الأمازيغ ليترامو في أحضان الديانة المسيحية، فالقمع وسيلة للترهيب لا للترغيب ثم ان هناك طرقا أخرى لبقة وحضرية يمكن سلوكها في هذا الباب. إضافة إلى أن النشاط التبشيري ببلادنا لم يكن يستهدف المواطنين البالغين سن الرشد والمتشبعين بتعاليم الإسلام المستحيل استمالتهم لاعتناق دين آخر، بل أطفالا صغارا مازالوا على الفطرة فقراء لا حول ولا قوة لهم لمواجهة ما يحدق بهم، يقعون ضحية الوسائل الدنيئة التي كانت تلجأ إليها الكنيسة لأخذهم، إذ كان يعهد بمهمة جمع الأطفال للراهبات الآئي يقمن بها بالمستشفيات حيث يأخذن صبيانا يتامى أو أولاد من آباء مجهولين، علاوة على تنقلهن بالقرى والأحياء الشعبية لإغراء العائلات الفقيرة العاجزة عن تحمل نفقات أبنائهن فيؤخذ منهن الأطفال مقابل مساعدات مادية ووعود، خاصة في سنوات القحط والمجاعة التي عرفتها البلاد في ذلك العهد. ويوضع الأطفال الذين تم جمعهم بملاجئ خيرية تستغل كمراكز للتبشير يشرف عليها الرهبان والراهبات مهمتهم الأساسية جعل لأطفال يتذمرون من أصولهم بتشويه مجتمعهم وإقناعهم بأن آباءهم كفار لا أخلاق لهم وأن أمهاتهم باغيات ولن يشفع فيهم المسيح إلى غير ذلك من الأكاذيب التي تدفع بالأطفال إلى اتخاذ تلك الملاجئ شواطئ الخلاص. وأن أخطر عقوبة يخشونها تتمثل في الطرد من المأوى يضاف إلى هذا السلوك التربية المسيحية

التي تلقن إليهم بواسطة دروس تبشيرية مجبرين على تتبعها وقداسات يحضرونها عدة مرات في اليوم. وترديد دعوات" أبونا أنت الذي في السماء" قبل وجبات الأكل و"أسلم عليك يا مريم" قبل النوم. وبجانب التربية المسيحية يستفيدون من تعليم ابتدائي حتى سن الثانية عشرة ثم يحالون على التكوين المهني فيما يستمر التعليم الديني، و لايسمح لهم بمطالعة أي كتاب باستثناء كتب التبشير، ومن انحرف عن ذلك تعرض لعقوبات صارمة.

وكان المبشرون يقومون بنشاطهم هذا في إطار مخطط يرمي إلى خلق أقلية مسيحية مغربية ترتكز عليها الكنيسة في مشاريعها التوسعية مثلما هو الشأن في العديد من البلدان الأفريقية والأسيوية.

غير أن هذا المخطط لم يدرك مبتغاه، لأن استقلال المغرب فاجأه قبل أن يحقق شيئا من هذا القبيل، فتم إغلاق مراكز التبشير وعاد النزلاء إلى ذويهم إلا أنه رغم مرور نصف قرن تقريبا على اغلاق هذه المراكز مازلنا نلاحظ عند بعض النزلاء أثر التربية التي تلقوها بالمراكز التبشيرية.

وقد كتب موسى حمايمو أحد ضحايا العمل التبشيري كتابا مهما في الموضوع بعنوان "الوردة الزرقاء" فضح فيه تصرفات المبشرين بالمغرب وما نتج عنها من معاناة الأطفال الواقعين بأيديهم خاصة بالملجأ الخيري لمدينة تارودانت. وكيف أقنعوه أن أمه باغية فيما كانت سيرة والديه حسنة رغم فقرهما. ومن جراء هذا الكذب كان

يسب والدته ويطردها بالحجارة كلما أتت لزيارته، ولم يطلع على الحقيقة إلا بعد فوات الأوان.

ومن أقبح الذكريات التي لازمته عن تلك الفترة سوء المعاملة التي لقيها من راهبتين عربيتين. الأم دوكرو (Mère Ducro) فلسطينية الأصل والثانية الأم شامانت (Mère Chamant) من أصل سوري وحسب ما ورد في الكتاب كانتا تذيقان الأطفال الأمرين بالخصوص الأم دوكرو مدرسة اللغة العربية بالملجأ التي تشبعهم سبا وشتما بالعربية الفصحى تصفهم "بأولاد الحرام و دود الكلاب و وسخ الدنيا ..." وقال عنها بالحرف. عندما أكون بجانب هذه المرأة أنسى تماما محبة الآخر والرحمة الإلهية".

ذلك باختصار خطر التبشير الذي عانى منه الآف الأطفال في هذا الوطن وتم الأمر بطبيعة الحال على مرأى ومسمع من الحركة البورجوازية التي لم تقم بأدنى شيء لإنقاذ الضحايا مما هم معرضون له في حين كان يستوجب الأمر أن تقيم الأرض وتقعدها إن كان كما قال الشاعر في القلب إسلام وإيمان. و لن أنهي هذه النقطة دون أن أذكر قصة رواها جيل لافوينت مفادها أنه كان يوجد بقرية القباب رهيب زاهد كرس حياته للعناية بالفقهاء، فلما زار علال الفاسي المنطقة حكى له السكان قصته و ما اشتهر به من مواساة للفقراء فزاره و أعجبه نشاطه وحثه على الاستمرار في عمله و ما هذا الرهيب سوى الأب بييريكيرPère Peyriguère الذي كان يحلم بتنصير

سكان شمال افريقياو ارجاعهم الى عهد سانت أوكستان Saint Augustin و السؤال المطروح : كيف يسمح أناس لأنفسهم بمحاولة إيهام المواطنين بأنه في امكان نص تنظيم قضائي أن ينصر ثلثي سكان المغرب أي ما يقارب أربعة ملايين و نصف من البشر فيما لم يحصل رهيب كرس حياته للتبشير بدعم من الكنيسة و لم يفز حتى على اقناع ولو طفل فقير محتاج مغلوب على أمره باعتناق المسيحية رغم وسائل الاغراء المتوفرة لديه في وقت كان المغرب يجتاز فيه أحلك أزمة اقتصادية.

الادعاء الثاني الذي يعتمد عليه المناوئون لهذا الظهير في حملتهم يتمثل في اتهام فرنسا باستعمال هذا النص كوسيلة لفرنسة الأمازيغ. الاحتمال الذي لا يمكن تحقيقه إلا إذا توفرت شروطا ثلاثة :

ـ أولا أن تكون عند الأمازيغ رغبة في اقتناء الجنسية الفرنسية، هذا ما لا يمكن تصوره من مواطنين ما فتئوا عبر تاريخ بلادهم يقدمون تضحيات جسام للدفاع عن عقيدتهم ووطنهم وعليه فإن هذه الفكرة لا يمكن أن تطرق (Effleurer) سوى عقول مرضى يغيظها كل ما لا ينتمي إليها. و لا ادل على ذلك مما حدث بمنطقة افني لما حاولت اسبانيا بعد نهاية الحرب العالمية الثانية فرض الجنسية الاسبانية على قبائل ايت بعمران التي كانت تحتلها فوقفت هذه القبائل صفا واحدا نساءا و رجالا يتزعمهم الشيوخ و الاعيان ضد هذا الاجراء معلنة رغم

التنكيل و القمع انها لن ترضى لدينها و وطنها بديلا إلى ان اضطرت اسبانيا التراجع عن قرارها .

ـ ثانيا : يجب أن تكون لدى فرنسا نية منح الجنسية الفرنسية للمغاربة وأن تجعل منهم مواطنين متساوي الحقوق مع أبناء الوطن الأم وهو أمر مستحيل بالنظر إلى موقف فرنسا الرافض لأي طلب من هذا القبيل في كل مستعمراتها وإن كان واردا من القادة السياسيين للبلدان المستعمرة، الذين كان بعضهم يضع مسألة الحصول على الجنسية الفرنسية من بين أولويات مطالبه.

ـ ثالثا : لا يخفى على أي أن هناك رباط البيعة الذي يجمع بين المواطنين المغاربة وجلالة الملك وأنه ينبغي لأي إجراء لاستبدال الجنسية أن ينطلق من فك رباط البيعة، الذي يتطلب قرارا ملكيا، وهذا ما رفضه العاهل المغربي طيلة فترة الاستعمار، ورغم ما مورس عليه من ضغوط من طرف القوات الأجنبية لقبول الطلبات التي كانت توجه إليه في هذا الشأن خاصة من طرف الرعايا اليهود الذين كان يطالب العديد منهم التمتع بالجنسية الفرنسية على غرار اخوانهم في الجزائر الذين كان يسمح لهم قانون كريميو(La loi Crémieux) الفرنسي الصادر سنة 1870 باقتناء الجنسية الفرنسية.

فكيف يمكن والحالة هذه أن يتصور بعض السياسيين ذوي النيات السيئة أن جلالة الملك لن يولي أي اهتمام لأكثر من نصف رعاياه المسلمين ويقبل في شأنهم بصدر رحب

ما رفضه لرعاياه اليهود وإن كانوا لا يمثلون إلا أقلية، اللهم إلا إذا كان هؤلاء السياسيون يرون أن إخوانهم المسلمين الأمازيغ لا يستحقون نفس العناية الملكية؟

سؤال :

لقد مر أكثر من أربعين سنة على استقلال المغرب ومازال يحتفل بظهير 16 ماي 1930. من يستفيد من هذا الاحتفال التذكاري؟

جواب :

هذه المسألة انطلقت من أكذوبة اخترعها أولئك الذين ما فتئوا عبر التاريخ يعبرون عن كراهيتهم واحتقارهم لكل ما هو أمازيغي، الأمر الذي فضحته كتابات اليوسي والإفراني والكنسوسي الذين عانوا من تصرفاتهم القدحية، وكذلك ما يتجلى بدون التواء فيما أعلنه أحد ممثلي هذه النخبة البورجوازية، محمد بن الحسن الوزاني عند رده على كاتب فرنسي ينتقد العربية الدارجة. وقد وصف الوزاني الأمازيغية في هذا الرد باللهجة البربرية التي إنما هي لهجة رعاة وقوم سذج لا لهجة تحرر يتداولها أناس صقلهم العلم وهذبهم الرقي وطبعتهم المدنية كما هو شأن الناطقين بالعربية الدارجة، تلك نظرة أحد متزعمي الحركة ضد الظهير الى مواطنيه الأمازيغ

و من ذلك أيضا ما صدر عن علال الفاسي عند حديثه عن المختار السوسي إذ نعته بشارح الجرومية، فرغم تخرج

كلاهما من جامعة القرويين فالفقيه الشلحي ليس في نظر العالم العلامة سوى هكذا أو بمعنى آخر إن ثقافته العربية الإسلامية لم تتعد هذا المستوى فما هو في نظره لافقيها ولا باحثا ولا كاتبا و لا شاعرا !!

وللعلم فإن المستعمر كان يشاطر البورجوازية الحضارية عداءها للأمازيغ الذين يعتبرهم أناسا غير متمدنين، يضمرون نواياهم ولا تؤمن شوكتهم، ولا يرجى منهم استقرار إن لم يخافوا من العدو. (تاريخ إفريقيا لشارل أندري جوليان).

وقد أكد بلمداني بنحيون الباشا القديم لمدينة أكادير هذا الموقف في كتابه "مجرم بالوفاء" (Coupable de fidélité) الذي أورد فيه ما يلي: "لما أرادت فرنسا في سنة 1951 القيام بضغوط على الملك لإرغامه على توقيع الإصلاحات لجأت إلى قبائل زعاير العربية وأنزلتها أمام القصر الملكي لتهديد السلطان، وفضلتها على قبائل زيان البربرية الغير الموثوق بها". وفي نفس الوقت وضعت قبائل بني يزناسن تحت المراقبة لما تكنه من عداء لفرنسا.

كما عبر بنحيون في هذا الكتاب عن اغتباطه للاختيار الذي وقع عليه من لدن الإقامة العامة هو و بوشعيب بلقورشي والقائد عبد الرحمان يرعى ماء العينين لتكوين خلية من ثمانية متآمرين للعمل في الخفاء على تنحية الملك. بينما كان في مقدمة رجال السلطة المعارضين لهذا المخطط أمازيغيان: مبارك البكاي باشا مدينة صفرو وقائد

أولماس محجوبي أحرضان اللذين فضلا تقديم استقالتهم بدل الخضوع للأمر الواقع والتحقا بصفوف المناضلين للدفاع عن المشروعية واستقلال البلاد.

لذلك كان القادة السياسيون خلال تلك الفترة لا يتركون أية فرصة تمر دون تقديرهما واستشارتهما.

وحسب نفس الكتاب وقع هؤلاء السياسيون في الشرك الذي نصبته لهم فرنسا عندما قبلوا ترك مسألة رجوع الملك إلى عرشه جانبا. وتعيين مجلس التاج مؤقتا ريثما يسوى مشكل العلاقات المغربية الفرنسية. وقد أفشلت هذه الخديعة يقظة الشعب الذي جعل من رجوع الملك الشرعي الشرط الأساسي لكل تسوية.

إضافة إلى هذا كتب روبير مونتاني - منظر الحماية الفرنسية ومؤيد السياسة البربرية في زعم هؤلاء السياسيين- في أحد مؤلفاته ما يلي: "إن إخضاع البرابر للمحاكم الفرنسية يعتبر أحسن وسيلة لتلقينهم الديموقراطية" كان الامازيغ الذين حفظوا على النظام المساواتي (égalitaire) و التمتيلي عبر العصور لا يمكنهم في نظر روبير مونتاني الا مجرمين و لا يسنطيعون تعلم الديمقراطية الغربية الا وراء قضبان السجون .

ومعنى هذا أن هناك طرقا أخرى غير المحاكم الجنائية الفرنسية تسلكها فرنسا مع البورجوازية الحضرية دون اللجوء إلى القمع لتلقنها الديموقراطية كالمحاكم المدنية

الفرنسية على سبيل المثال التي كانت هذه الأخيرة تتقاضى بها.

و لنعد إلى الأكذوبة أو الأطروحة لنبين على أنها لم تعتمد على موقف أية هيئة أو تنظيم ناتج عن قراءة موضوعية و مسؤولة للنص على ضوء الوضعية القضائية للبلاد و مقارنته بظهائر تتطرق إلى اختصاص المحاكم الفرنسية بل على مجرد تحريض فردي و مندفع قام به شخص اسمه عبد اللطيف اصبيحي حاول في بداية الأمر إقناع الناس بأن فرنسا تريد تحطيم الوحدة الترابية المغربية بسياسيتها العنصرية التفريقية الرامية الى تفضيل المناطق الآهلة بالأمازيغ على التي توجد بها أغلبية عربية و لما لم يفلح في محاولته هذه سلك طريقة أخرى باستغلال الشعور الديني و إيهام الناس بأت الظهير يمس الاسلام في الصميم.

و ما يخشاه الصبيحي اذن هو أن تفضل فرنسا في تعاملها المناطق الأمازيغية على المناطق المعربة. أما تظاهره بالغيرة على الاسلام فما هو الا وسيلة لتحسيس الجماهير، الأمر الذي فشل فيه.

و لم يجد اذنا صاغية لدى من له استعداد لتقبل مثل هذه الدعاية خاصة عند بعض الشبان المنتمين إلى طبقته فاستطاع إثر تنقلاته بين ثانوية مولاي يوسف بالرباط و القرويين بفاس أن يقنع بأطروحته هذه مجموعة من الشباب يعدون على رؤوس الأصابع أبناء الطبقة

البورجوازية الفاسية الاندلسية، و إن كانت هناك في ما بعد محاولة لتوسيع قاعدة المجموعة و من الاتباع الأوائل اصبيحي، احمد بلافريج، محمد علال الفاسي، عبد القادر بن جلون ، محمد حسن الوزاني، عبد العزيز بن دريس، عبد الكريم حجي، و هذا الأخير أفتى عليهم قراءة اللطيف بمساجد الرباط، سلا و فاس. و لقد وجدت هذه المجموعة بعد ذلك مرشدا لها في شخص قومي عربي مستقر بمدينة طنجة هو شكيب أرسلان، الذي يمكن اعتباره الأب الروحي لهذه الحركة و المدشن لحملة ضد الظهير بالشرق و المصدر للعديد من المقالات التي نشرت بالمنطقة.

و لا يفوتني أن أشير أيضا إلى أن اصبيحي من العائلات المخزنية. كان مترجما بالإقامة العامة الفرنسية، أي مركز القرارات الاستعمارية، فهو بذلك من العملاء الذين فظلوا الحياة الهادئة الدافئة في ضل العبودية بوضع أنفسهم في خدمة الغازي في الوقت الذي يضحي فيه إخوانهم بالنفس و النفيس للدود عن كرامة الوطن. و كان أولى به أن يلتحق بالمجاهدين لتعزيز صفوفهم بدل القيام بزرع بذور التفرقة بين الاخوة خدمة للمستعمر و المصالح الطبقية.

ثم أن هناك سؤالا مطروحا، ما هي الأسباب التي جعلت السيد اصبيحي لم يتحرك عندما كان يطلع على العديد من الظهائر التي وضعت من قبل و ترمي إلى نفس الغاية التي يهدف إليها ظهير 16 ماي 1930 أي إخضاع المغاربة

للمحاكم الفرنسية و كذا كل القوانين التي أصدرها المستعمر وتتنافى في جوهرها مع الإسلام ؟ لعل الأمر راجع كما يقول المثال إلى أن كل إناء بالذي فيه يرشح.

و لا ننسى حقيقة لا غبار عليها و إن حاول أتباع اصبيحي إخفاءها هي أن هدفهم الرئيسي ليس محاربة الظهير في حد ذاته، رغم تفنيد التهم الموجهة إليه(الظهير) بالرسالة الملكية التي قرئت في المساجد بل الطعن في مكونين أساسيين للأمة المغربية هما :

- الامازيغ المقدر عددهم آنذاك بثلثي سكان المغرب وذلك بالتشكيك في إيمانهم و وطنيتهم و بالتالي تهميشهم.

- العرش، ودعواهم أن الملك شاب غير محنك لعبة بين يدي فرنسا تفعل به ما تشاء.

و الهدف أن تخلو لهم الساحة ليلعبوا دور الممثل الوحيد للشعب المغربي قصد خدمة مصالحهم.

و لم يتعد في البداية صدى هذه الأطروحة داخل الوطن الوسط الحضري الضيق لأن تحرك المناوئين للظهير و صداه كانا ضعيفين للغاية إذا استثنينا مدينة فاس التي كانت مسرحا لبعض المضاهرات بالمدينة القديمة و قراءة اللطيف و خطب طيلة أسابيع بجامعة القرويين و كان يتزعم الحركة بها بعض طلبة القرويين من جملتهم علال الفاسي، الفقيه الغزي، عبد العزيز بن ادريس و طلبة المؤسسات

الفرنسية كمحمد حسن الوزاني و عبد القادر بن جلون و عبد الرحمن بن عبد الجليل و محمد الفاسي يؤازرهم المحميون الذين خرجوا عن طاعة الملك و تنكروا لوطنهم بوضع أنفسهم تحت الحمايات الأجنبية، من ضمن هؤلاء عبد الرحمن بن الحسين الدويري)محم إيطالي(محمد بن حمزة الطاهري، عبد النبي بن الحاج الطيب الازرق و أبو بكر بن محمد الازرق) محميون انجليزيون(ة محميون آخرون أمريكيون و ألمانيون و سويديون.

و كانوا أكثر نشاطا لاعتقادهم أن فرنسا لن تجرؤ على سوء معاملتهم نظرا للحصانو التي كانوا يتمتعون بها كمحميون و تميز المحميون الأنجليزيون بشدة معارضتهم للظهير و كثرة نشاطهم الى درجة جعلت فرنسا تميل الى الضن بأن جهة مخفية تحركهم خاصة وأنه يوجد في صفوفهم عمر بن لحسن الحجوي الذي تتهمه الإقامى العامة الفرنسية بانتمائه الى المصالح السرية الأنجليزية

(Intelligence Service) لكثرة تنقلاته واستعماله أموالا مشكوك في مصدرها الأمر الذي حدى بفرنسا الى التفكير في انهاء الحمايات و نشرع في التفاوض مع انجلترا للتخلي عن امتيازاتها و هذا ما حصل سنة 1937.

ولا نغفل عن الاشارة الى ذكر اسم متعاون كان من ضمن المعارضين وهو الحاج عبد السلام الحلو عضو المجلس البلدي لفاس و رئيس سابق للغرفة التجارية لهذه المدينة و الحامل للوسام الفرنسي الممتاز(Legion d'honneur).

و الملحوض أنه لا يوجد ضمن هؤلاء المعارضين أي أمازيغي أو شخص لا ينتمي الى النخبة الفاسية الأندلسية. فالتحرك اذن تحرك طبقي.

و على الصعيد الخارجي تم ترويج هذه الأطروحة بالشرق الأوسط و بعض البلدان الاسلامية بدعم من القوميين العرب و الاخوان المسلمين. أما بفرنسا فلم تلق الا نادرا أدنا صاغية عند اليساريين و المثقفين الذين تعاملوا معها بكثير من الحذر لاعتبارهم أن متزعمي الحركة بورجوازيين رجعيين متطرفين دينيا ومعادين للعلمانية اضافة الى اتهامهم هذه البورجوازية بالرغبة في الهيمنة على القبائل تم ضمها الى النظام المخزني كما يأخدون عليها عدم التنديد بمعاهدة الحماية في وقت تحاربها القبائل الأمازيغية بالرصاص و كأن هذه النخبة البورجوتزية تطبق مبدأ " أتركوا لله ما هو لله و لقيسر ما هو لقيسر" و بعبارة أخرى دعونا نستغل الاسلام و لكم خيرات البلاد.

وعند تقلد هذا الحزب زمام الحكم في عهد الاستقلال سجل الحدث في برامج التعليم المدرسي لتدريسه على كل المستويات وترسيخه في أذهان الأطفال ليمحو منها كل الملحمات التي سجلها التاريخ عن المقاومة الوطنية المسلحة ضد المحتل بغية التقليل من أهميتها، وكان من نتائج هذا السلوك أن أصبح شباب اليوم يعرف الحدث أكثر من آبائه الذين عاشوا وقائع ما قبل الاستقلال.

هناك هدف آخر يرمي إليه الإصرار على تدريس

والاحتفال بالحدث وترديده في كل مناسبة هو تحويله إلى خطيئة أصلية (Péché originel) لكل أمازيغي بحيث تتخلق لديه عقدة يترتب عنها الشعور بارتكاب خطيئة تدفعه إلى كراهية نسبه ليصبح مواطنا طيعا (Soumis) ومتقبلا للسيطرة (Domination). والوسيلة الوحيدة المتوفرة لديه للتخلص من هذه العقدة هو نكران الأصل والاندماج في هوية أخرى ليصبح في نهاية المطاف من أشد القوميين العرب تطرفا.

وبالموازاة تخدم هذه الأطروحة النظام المركزي الذي ما فتئ يستعملها للتصدي للمطالب الديموقراطية. بتنصيب نفسه ضامنا للوحدة الوطنية تجاه التفرقة والفوضى.

كما تستغل الأحزاب ذات الإيديولوجية الشرقانية التوتاليتارية. هذا الظهير في كل الظروف لترويج إيديولوجيتها الشوفينية وتبرير رفضها للحقوق اللغوية والثقافية الأمازيغية رغم مشروعيتها.

سؤال :

الكلمة الأخيرة .

جواب :

كل ما كتب لحد الآن حول هذه المسألة ما هو إلا أدبيات تهدف بالأساس إلى مجاملة تيار معين وإلى تركيز أسطورة

الظهير "البربري". لكن آن الأوان لتفسح الحقيقة الحزبية للبحث الموضوعي البعيد عن كل تضليل.

ولن أنهي هذا الموضوع دوت الإدلاء بملاحظة حول ما يبدو من التعارض في الموقف من الأمازيغ لكل من النخبة الفاسية الأندلسية و المنظرين الكولونياليين. فالطرفان لا يختلفان حقيقة في الجوهر فهما ينظران إلى الأمازيغ نظرة واحدة ما اسلفنا ويعتبرانهم بدائيين متوحشين لايؤمن جانبهم. إسلامهم سطحي مليء بالشعودة ولايفهمون سوى لغة الغابة. فالنخبة الفاسية الأندلسية ترى أن ا؛سن وسيلة تكمن في تعريبهم حتى يقدروا على "اتباع الإسلام الصحيح" بينما يرى المنظرون الكولونياليون أنه تجب فرنستهم ليلحقوا بقطار "الحضارة العصرية". أما الهدف الغير المعلن عنه و ال>ي يتفقان فيه فهو محو الشخصية الأمازيغية التي تزعجهما معا.

و سيتسائل المرء عن موقف الأمازيغ من هذا كله. المسألة بسيطة. ان موقفهم تجلى في رفضهم لأي احتلال واستمرارهم في النضال ضد العدو بالسلاح بل وحتى بلسان شعرائهم الذين يذكون بقصائدهم الحماس وروح النضال في نفوس المواطنين و التي اتسع صداها حتى اهتم بها أحد الباحثين إميل لاووست Emile LAOUST و جمع العديد منها في كتاب بعنوان "الأغاني الأماويغية ضد الإحتلال الفرنسي"Les chansons berbères contre l'occupation française.

الظهير البربري

هذه الأغاني النابعة من الأعماق و المعبرة عن أحاسيس الشعب و الواجب اعتبارها أناشيد وطنية حقة و تدريسها في المؤسسات التعليمية بدلا من الأناشيد المنسوخة أو المستوردة من الخارج.

وهذا أحد الشعراء المناضلين "المرحوم الحسين جانطي" يبدي رأيه في الأحداث التي عايشها في بداية القرن عبر أبيات من قصيدة طويلة :

أيك ربي تمي ايلباس
إيفوغد أورومي
إيك كيس إيغاراسن
أوراك نسميح آمولاي حفيظ
سلقم المداد
إيلفوغد أورومي
إيبنو كيس يات
آفند إيمندي غتمازيرت
أور نسميح إيطمع
مدن ران المال
أوراك كيغ العيب أورومي
أكنس نتمازرتنس
إيغوركسا بوتكانت

إيخوضن أومدا أورياد
إيحركاد أورومي
أركيس إطاي لانفاظ
أسي حمو أولا كي الباشا
ليغ اكشم مراكش
أوحلن إيموسلمن
هان فاس آغ ايكيز
سغيكا أولا غيكا
تزنزيتاغ تامازيرت
زنزناغ الثياد نتنين لغري
الدار البيضاء أغ غيكيز
المرسى الجديد
أوكان آر إيساغ
نتان آيهلكن القوماد
إيكيت ليمان أرومي
فوموسلم
آغتنلكمن
أسيناس أراو
إسفاو اسلم أمان

أم الربيع إيكيز

أراغ اسيكصود

إيزادا رومي أياون إيكان نبي محمد

أوركيس إيفوغ البارود

مراد لأورد كماك أوزال أوركيك إيدعا يلن

******

ليجعل الله حدا للبأس

غزانا النصراني

منها انطلق و عدد السبل

لن نغفر لمولاي حفيظ

مثلما باع القواد

غزانا النصراني

أسس بها ميناء

ان نغفر للطمع

يرغب الناس في كسب المال

لا ألوم النصراني إذا قورن بالمسلم

إذا لم يرع له خنزيرا

تكدر الماء حتى تعذر

بعدته خل النصراني بأم الربيع

لم ياسي حمو و أنت أيها الباشا

دونما رصاص

المسلمون في حيرة

وقد حل الفاس

ليحتل البلاد

بعت البلاد بقلم من مداد

وسط البلاد

وحل بالدار البيضاء

لتسويق خيرات البلاد

أفسد هذا القوم

ولو على حساب العقيدة

مادام ه>ا الأخير يلتمس منه الإقامة ببلاده

خدم له طفلا

عن السمك الأبصار

وصار يقنبل بمدافعه ليرعبنا

تركتم النصراني يقتحم مراكش

أترى اعتبرتموه النبي محمد

لولا خيانة الفولاذ لأخيه ما حلت به الهزيمة